

الدرس الثامن:

ثم استطرد الشيخ رحمه الله في ذكر شبه المتأخرين وبيان سوء حالهم وأنهم أسوأ ممن سبقهم في ما وقعوا فيه من الشرك فقال رحمه الله:

فإذا عرفت أن هذا الذي يسميه المشركون في زماننا: الاعتقاد هو الشرك الذي نزل فيه القرآن وقاتل رسول الله ﷺ الناس عليه فاعلم أن شرك الأولين أخف من شرك أهل زماننا بأمرين، أحدهما: أن الأولين لا يشركون ولا يدعون الملائكة والأولياء أوثاناً مع الله إلا في الرخاء وأما في الشدة فيخلصون لله الدعاء كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَهًا فَلَمَّا نَجَّكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾^(١) وقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ. بَلْ إِلَهُهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾^(٢) وقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾^(٣) وقوله: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾^(٤).

فمن فهم هذه المسألة التي وضحها الله في كتابه وهي أن المشركين الذين قاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعون الله تعالى ويدعون غيره في الرخاء وأما في الضر والشدة فلا يدعون إلا الله وحده لا شريك له وينسون ساداتهم تبين له الفرق بين شرك أهل زماننا وشرك الأولين ولكن أين من يفهم قلبه هذه المسألة فهماً جيداً راسخاً؟ والله المستعان.

هذا أول ما فارق به المشركون المتأخرون سلفهم المتقدمين وذلك أن المتقدمين كما سمعتم كانوا إذا اشتد بهم الكرب وادهمت عليهم الخطوب وأحدقت بهم الأزمات وتوالت عليهم الكوارث والكروب

(١) الإسراء: ٦٧.

(٢) الأنعام: ٤٠-٤١.

(٣) الزمر: ٨.

(٤) لقمان: ٣٢.

توجهوا إلى الله سبحانه وتعالى في الطلب ونسوا ما كانوا يدعون من دونه كما هو ظاهر الآيات التي ساقها الشيخ رحمه الله في الاستدلال على ذلك. وأما حال المتأخرين فهم أسوأ منهم إذ إنهم يدعون الله وغيره في الرخاء فإذا اشتد بهم الكرب ونزلت بهم المصائب وحلت بهم الكوارث سألوا غير الله سبحانه وتعالى وتضرعوا إليه وفرعوا إلى الأولياء والصالحين المزعومين يسألونهم كشف الكربات وإزالة الكوارث والنوازل وما ذلك إلا لقلّة علمهم بالله سبحانه وتعالى وشدة كفرهم به سبحانه وتعالى فأرباب الشرك وأهل الكفر من المتقدمين كانوا أحسن حالاً من هؤلاء الذين اشتد بهم الكرب فلدجؤوا إلى المخلوقين وهذا أول ما فارق به المشركون المتأخرون سلفهم المتقدمين.

أما الأمر الثاني: **فإن الأولين يدعون مع الله أناساً مقربين عند الله إما أنبياء وإما أولياء وإما ملائكة أو يدعون أشجاراً أو أحجاراً مطيعة لله ليست عاصية وأهل زماننا يدعون مع الله أناساً من أفسق الناس والذين يدعون هم الذين يُحلون لهم الفجور من الزنى والسرقة وترك الصلاة وغير ذلك والذي يعتقد في الصالح أو الذي لا يعصي مثل الخشب والحجر أهون ممن يعتقد فيمن يشاهد فسقه وفساده ويشهد به.**

هذا هو الأمر الثاني الذي فارق به المشركون المتأخرون سلفهم المتقدمين وهو أنهم أي المتأخرين يصرفون العبادة للأولياء والصالحين ويصرفونها أيضاً للفسقة والفجرة والكافرين فبالنظر إلى الذين أشرك بهم الأولون يُعلم أنهم كانوا يصرفون العبادة إما لملائكة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون أو أنبياء أو صالحين أو يصرفون العبادة إلى أحجار وأشجار مطيعة لله سبحانه وتعالى ليست عاصية وهذه الأحجار والأشجار مطيعة طاعة قهرية فهي مريوبة لله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾^(١) فهي تعبد الله سبحانه وتعالى عبادة قهرية وعبادة خاصة كما ذكر شيخ الإسلام رحمه الله في قنوت الأشياء وسجودها لله سبحانه وتعالى.

وأما هؤلاء فإنهم يصرفون العبادة إلى أمثال أحمد البدوي الذي لم يُعرف عنه صلاح ولا علم ولا تُقى ولا

(١) الإسراء: ٤٤.

عبادة ولا ورع بل المعروف عنه والمشهور عنه خلاف ذلك ويصرفون العبادة إلى أشياء كثيرة لا يعرف لها في الأمة لسان صدق ولا يعرف لها عند الله سبحانه وتعالى جاه أو منزلة وما ذلك إلا بتلاعب الشيطان فإن الشيطان تلاعب بهؤلاء والغالب أن الذين يدعوهم المتأخرون هم الذين يحلون لهم الفجور من الزنى والسرقه وترك الصلاة وغير ذلك فكأنهم افتضحوا فاصطلحوا فهؤلاء المعبودون رضوا من أولئك بالعبادة وهؤلاء العابدون رضوا من معبوديهم بإباحة الفجور من الزنى والسرقه وترك الصلاة.

ثم قال رحمه الله: **والذي يعتقد في الصالح أو الذي لا يعصي مثل الخشب والحجر أهون ممن يعتقد فيمن يشاهد فسقه وفساده ويشهر به ولا شك وإن كان الكفر ملة واحدة وهم جميعاً مندرجون تحت قول الله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾^(١) إلا أن الشرك والكفر درجات فهذا أخف من ذاك وإن كانوا يتفقون في العقوبة الأخروية.**

ثم قال رحمه الله: **وإذا تحققت أن الذين قاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أصح عقولاً وأخف شركاً من هؤلاء فاعلم أن هؤلاء شبهة يوردونها على ما ذكرنا وهي من أعظم شبههم فأصغ بسمعك لجوابها وهي أنهم يقولون: إن الذين نزل فيهم القرآن لا يشهدون أن لا إله إلا الله ويكذبون الرسول ﷺ وينكرون البعث ويكذبون القرآن ويجعلونه سحراً ونحن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ ونصدق القرآن ونؤمن بالبعث ونصلي ونصوم فكيف تجعلوننا مثل أولئك؟.**

هنا عاد الشيخ رحمه الله إلى ذكر شبه هؤلاء وهي شبهة عظيمة عندهم وهي الشبهة الحادية عشرة وهي أنهم قالوا: كيف تتزلون الآيات التي وردت في قوم يكذبون الرسول ويحاربونه وينكرون البعث ولا يشهدون بألوهية الله سبحانه وتعالى على قوم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويؤمنون بالبعث ويفعلون ما يفعلون من شرائع الإسلام كيف تُسوون بين هؤلاء وأولئك وهذه من الشبه الكبار التي أثارها مسوغو الشرك على الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فإنهم اتهموه بتكفير المسلمين والمسلمون الذين يعنون في قولهم: يكفر المسلمين هم عبدة القبور والذين يصرفون العبادة لغير الله بالذبح أو النذر أو غير ذلك من أنواع العبادة التي يصرفونها للأولياء

(١) المائة: ٧٢

والمزعمين.

هذه الشبهة من الشبه الكبار ولذلك قال الشيخ رحمه الله في الجواب عليها رحمه الله في بداية جوابه: **فالجواب: أنه لا خلاف بين العلماء كلهم أن الرجل إذا صدق رسول الله ﷺ في شيء وكذبه في شيء أنه كافر لم يدخل في الإسلام وكذلك إذا آمن ببعض القرآن وجحد بعضه، كمن أقر بالتوحيد، وجحد وجوب الصلاة، أو أقر بالتوحيد والصلاة، وجحد وجوب الزكاة، أو أقر بهذا كله وجحد الصوم، أو أقر بهذا كله وجحد الحج، ولما لم ينقد أناس في زمن النبي ﷺ للحج، أنزل الله في حقهم ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(١).**

ومن أقر بهذا كله وجحد البعث كفر بالإجماع وحل دمه وماله، كما قال جل جلاله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾^(٢) أولئك هم الكافرون حقاً واعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً^(٢)، فإذا كان الله قد صرح في كتابه أن من آمن ببعض الكافر حقاً، وأنه يستحق ما ذكر. زالت هذه الشبهة، وهذه هي التي ذكرها بعض أهل الأحساء في كتابه الذي أرسله إلينا.

هذا جواب الشيخ على هذه الشبهة ملخص الشبهة: كيف تتلون الآيات التي أنزلها الله سبحانه وتعالى في المشركين الذين أنكروا البعث وكذبوا الرسول ولم يقرروا الله سبحانه وتعالى بالألوهية كيف تتلوها على قوم أقروا بذلك كله يقول رحمه الله: **فالجواب على أنه لا خلاف بين العلماء كلهم أن الرجل إذا صدق رسول الله ﷺ في شيء وكذبه في شيء أنه كافر لم يدخل في الإسلام،** إذا الجواب على شبهتهم أولاً أن إجماع أهل العلم انعقد على أن من صدق الرسول ﷺ في شيء وكذبه في شيء مما أخبر به فإنه لا ينفعه تصديقه بل هو كافر. إذاً هذا أول ما أجاب به الشيخ وهو نقل إجماع أهل العلم على أن من كذب بشيء جاء به النبي ﷺ فإنه كافر

ثم قال: **وكذلك إذا آمن ببعض القرآن وجحد بعضه كمن أقر بالتوحيد وجحد وجوب الصلاة أو**

(١) آل عمران: ٩٧.

(٢) النساء: ١٥٠ - ١٥١.

أقر بالتوحيد والصلاة ووجد الزكاة أو أقر بهذا كله ووجد الصوم أو أقر بهذا كله ووجد الحج أي وكذلك أجمع أهل العلم أنه إذا آمن ببعض القرآن ووجد ببعضه فإنه كافر، فقله: كذلك يعني في الحكم فإنه قد أجمع أهل العلم على أنه من آمن ببعض الكتاب ووجد بعضه فقد كفر ثم بدأ بذكر الأمثلة كمن أقر بالتوحيد ووجد وجوب الصلاة أو أقر بالتوحيد والصلاة ووجد الزكاة أو أقر بهذا كله ووجد الصوم أو أقر بهذا كله ووجد الحج.

إذا هذا تكميل لدليل الإجماع ثم قال: **ولما لم ينقد أناس في زمن النبي ﷺ للحج أنزل الله تعالى في حقهم: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾** (١) هذا دليل من الكتاب على كفر من جحد وجوب الحج أو امتنع عن أدائه استكباراً وجحوداً فهذا الدليل نص على كفر من جحد الحج ولو أقر بباقي شرائع الإسلام وهذا دليل من القرآن بعد أن ذكر دليل الإجماع وهذه طريقة سلكها كثير من أهل العلم وهي أنه إذا كان في المسألة دليل من الإجماع قدم دليل الإجماع على غيره من الأدلة والعلة في ذلك أن دليل الإجماع لا يدخله النسخ خلافاً لأدلة الكتاب والسنة. فأتى بعد الإجماع بدليل من كتاب الله سبحانه وتعالى وهو قوله جل وعلا: **﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾**.

ثم قال رحمه الله: **ومن أقر بهذا كله ووجد البعث كفر بالإجماع وحلّ دمه وماله كما قال جل وعلا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾** (٢) فهذا فيه الحكم بالكفر على من صدق ببعض الكتاب ووجد ببعضه فإذا كان الله قد صرح في كتابه أن من آمن ببعض وكفر ببعض فهو الكافر حقاً وأنه يستحق ما ذكر زالت هذه الشبهة وكيف زوالها أننا نقول لهم: إنكم وإن كنتم قد أقررتم بأنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأقررتم بالبعث وبغير ذلك من شرائع الإسلام فإنكم قد جحدتم وجوب صرف العبادة لله وحده دون غيره فلما

(١) آل عمران: ٩٧.

(٢) النساء: ١٥٠ - ١٥١.

جحدتم هذا فقد جحدتم ما دل عليه الكتاب وجاء به النبي ﷺ ومن جحد شيئاً مما جاء به النبي ﷺ فقد وقع في الكفر وبهذا تندفع شبهتهم ويزول الإشكال. ثم قال رحمه: **وهذه هي التي ذكرها بعض أهل الأحساء في كتابه الذي أرسله إلينا.**

واستطراداً في الرد على هذه الشبهة قال رحمه الله: **ويقال أيضاً: إذا كنت تقر أن من صدق الرسول في كل شيء وجحد وجوب الصلاة، أنه كافر حلال الدم بالإجماع، وكذلك إذا أقر بكل شيء إلا البعث، وكذلك إذا جحد وجوب صوم رمضان لا يجحد هذا، وصدق بذلك كله ولا تختلف المذاهب فيه، وقد نطق به القرآن كما قدمنا، فمعلوم أن التوحيد هو أعظم فريضة جاء بها النبي محمد ﷺ، وهو أعظم من الصلاة والزكاة والصوم والحج، فكيف إذا جحد الإنسان شيئاً من هذه الأمور كافر؟ ولو عمل بكل ما جاء به الرسول، وإذا جحد التوحيد الذي هو دين الرسل كلهم لا يكفر، سبحان الله! ما أعجب هذا الجهل.**

بعد أن بين لهم الشيخ رحمه الله أن من جحد أو أنكر شيئاً مما جاء به النبي ﷺ فإنه يكفر نزل هذا على ما احتجوا به أو على ما وقعوا فيه من الشرك بالله سبحانه وتعالى فقال: **ويقال: إذا كنت تُقر أن من صدق الرسول في كل شيء وجحد وجوب الصلاة أنه كافر حلال الدم بالإجماع وكذلك إذا أقر بكل شيء إلا البعث وكذلك لو جحد وجوب صوم رمضان لا يجحد هذا ولا تختلف المذاهب فيه وقد نطق به القرآن كما قدمنا فمعلوم أن التوحيد هو أعظم فريضة جاء بها النبي ﷺ وهو أعظم من الصلاة والزكاة والصوم والحج فكيف إذا جحد الإنسان شيئاً من هذه الأمور كافر ولو عمل بكل ما جاء به الرسول وإذا جحد التوحيد الذي هو دين الرسل كلهم لا يكفر؟ سبحان الله! تعجباً من هذا التناقض الذي أورده هؤلاء وإنما أورده لأهم تكالبت على قلوبهم الشبهات:**

ما زالت الشبهات تغزو قلبه حتى تشحط بينهن قتيلاً

فهؤلاء لما غطت الشبهات وطغت على قلوبهم غيبت عنهم هذه الحقائق الواضحة الجلية وإلا فإن من له أدنى بصيرة ومن عنده معرفة بالقواعد العقلية لا يقول هذا الذي ذهبوا إليه. ومعلوم أن أعظم ما أمر الله سبحانه وتعالى به التوحيد ويدلك على هذا أن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق لأجله فقال جل ذكره:

﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١) ويدلك على هذا أيضاً أن الله سبحانه وتعالى بعث الرسل لتقريره فقال جل ذكره: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾^(٢) وقال جل ذكره: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾^(٣) والآيات في أن الرسل إنما بعثوا لتقرير التوحيد ودعوة الناس إليه كثيرة جداً ويدلك أيضاً على أن أعظم ما أمر الله سبحانه وتعالى به التوحيد أول واجب على المكلف فأول ما يطلب من العبد هو أن يقول: لا إله إلا الله كما في حديث بعث معاذ إلى اليمن حيث قال له النبي ﷺ: ((فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله))^(٤) ذكر النبي ﷺ له بقية الشرائع التي يأمرهم بها ، ويدلك على أن أعظم ما أمر الله سبحانه وتعالى به التوحيد أنه هو الذي إذا ختم الإنسان حياته به دخل الجنة فإن آخر ما تندب إليه وآخر ما يشرع لك فعله هو قول: لا إله إلا الله فإن النبي ﷺ قال: ((من كان آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله دخل الجنة))^(٥) كل هذا وغيره مما دل عليه الكتاب والسنة بالنظر كل هذا يدل على أن أعظم ما أمر الله سبحانه وتعالى به التوحيد فمن الخطأ أن تقول: إن جحد بعض شرائع الدين يكفر به الإنسان وجحد التوحيد الذي هو أعظم ما أمر الله سبحانه وتعالى به لا يكفر به الإنسان ولا ينقص إيمانه ولا تنزل عليه آيات الكافرين.

وأول أمر أمر الله به عباده في كتابه هو توحيدهم وذلك في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٦) فإن أول أمر أمر الله به في كتابه هو عبادته وعبادته هي توحيد الله سبحانه وتعالى. وهذا أيضاً مما ينضاف إلى ما سبق مما يدل على أن أعظم ما أمر الله سبحانه وتعالى به هو التوحيد.

(١) الذريات: ٥٦.

(٢) النحل: ٣٦.

(٣) الأنبياء: ٢٥.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب باب أخذ الصدقة من الأغنياء برقم: ١٤٠١ من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب الجنائز من حديث معاذ بن جبل برقم: ٢٧٠٩.

(٦) البقرة: ٢١.

ويقال أيضاً: هؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلوا بني حنيفة وقد أسلموا مع النبي ﷺ، وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويصلون ويؤذنون، فإن قال: إنهم يقولون: أن مسيلمة نبي، قلنا: هذا هو المطلوب، إذا كان من رفع رجلاً إلى رتبة النبي ﷺ، كفر وحل ماله ودمه، ولم تنفعه الشهاداتان ولا الصلاة، فكيف بمن رفع شمساً أو يوسف، أو صحابياً، أو نبياً، إلى مرتبة جبار السموات والأرض؟ سبحان الله ما أعظم شأنه ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١).

هذا أول شاهد ذكره الشيخ رحمه الله على ما تقدم ذكره من أنه لا ينفع الإقرار بالشرائع مع إنكار بعضها لا ينفع الإقرار بشرائع الدين وما جاء به النبي ﷺ مع إنكار بعضها بل لا بد من الإقرار بالجميع وإلا فإنه يحكم عليهم بالكفر هذا أول شاهد وهو ما فعله الصحابة رضي الله عنهم من قتال بني حنيفة وقد أسلموا مع النبي ﷺ وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويصلون ويؤذنون، إلا أنهم قالوا: إن مسيلمة نبي، فكذبوا ما جاء به النبي ﷺ من قوله جل وعلا: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾^(٢) فكذبوا ختم النبوة به ﷺ وهذا جحد لبعض ما جاء به النبي ﷺ أباح دماءهم وأموالهم وأخرجهم من ملة الإسلام مع أنهم يشهدون أن لا إله إلا الله بل يصلون ويؤذنون.

ثم قال رحمه الله: قلنا: هذا هو المطلوب إذا كان من رفع رجلاً إلى رتبة النبي ﷺ فأثبت له النبوة كفر وحل دمه وماله ولم تنفعه الشهاداتان ولا الصلاة فكيف بمن رفع شمساً أو يوسف أو صحابياً أو نبياً في مرتبة جبار السموات والأرض أليس هذا أولى بالتكفير؟ بلى والله إنه أولى بالتكفير ولذلك استعظم الشيخ رحمه الله التفريق بين هذين فقال: سبحان الله ما أعظم شأنه من أن يسوى به غيره ثم لا يكفر هذا المسوي: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣) والله هو الطبع الذي أعمى

(١) الروم: ٥٩.

(٢) الأحزاب: ٤٠.

(٣) الروم: ٥٩.

بصائرهم عن رؤية هذه الآيات البيّنات الواضحات.

ثاني شاهد: ويقال أيضاً: الذين حرّقهم عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه كلهم يدعون الإسلام وهم من أصحاب عليّ رضي الله عنه وتعلموا العلم من الصحابة ولكن اعتقدوا في عليّ مثل الاعتقاد في يوسف وشمسان وأمثالهما. فكيف أجمع الصحابة على قتلهم وكفرهم؟ أتظنون أن الصحابة يكفرون المسلمين؟ أم تظنون الاعتقاد في تاج وأمثاله لا يضر والاعتقاد في عليّ بن أبي طالب يُكفر؟.

هذا هو الشاهد الثاني وهو ما حدث من حرق عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه بالنار للذين قالوا: إنه ربهم وغلوا فيه حتى رفعوه إلى مرتبة الألهية كلهم يدعون الإسلام بل هم من أصحاب عليّ وتعلموا العلم من الصحابة!! **ولكن اعتقدوا في عليّ مثل الاعتقاد في يوسف وشمسان وأمثالهما** من أنهما تُصرف لهما العبادة من دون الله سبحانه وتعالى. يقول: **فكيف أجمع الصحابة على قتلهم وكفرهم؟** فإن علياً رضي الله عنه لما قتلهم لم ينكر ذلك أحد من صحابة النبي ﷺ وإنما وقع الخلاف في إحراقهم فقال ابن عباس رضي الله عنهما قولاً فهم منه أنه لا يرى إحراقهم وإنما يرى قتلهم بغير الإحراق لقول النبي ﷺ: **((لا يعذب بالنار إلا رب النار))**^(١) وإلا فالصحابه اتفقوا على جواز قتلهم وأنهم إنما قتلوا كفاراً **أتظنون أن الصحابة يكفرون المسلمين** لا والله حاشاهم فهم أروع الناس أن يكفروا مسلماً. **أم تظنون أن الاعتقاد في تاج وأمثاله لا يضر والاعتقاد في عليّ بن أبي طالب يُكفر الظاهر أنهم يظنون وإلا لما أجازوا صرف العبادة لهؤلاء.**

والشاهد الثالث الذي ذكره الشيخ رحمه الله: ويقال أيضاً: **بنو عبيد القدّاح الذين ملكوا المغرب ومصر في زمان بني العباس كلهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويدعون الإسلام ويصلون الجمعة والجماعة فلما أظهروا مخالفة الشريعة في أشياء دون ما نحن فيه أجمع العلماء على كفرهم وقتلهم وأن بلادهم بلاد حرب وغزاهم المسلمون حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين.**

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد من حديث حمزة الأسلمي برقم: ٢٢٩٩.

بنو عبید القدّاح انتسبوا إلى عبید الله بن میمون القدّاح وهو یهودی فی الأصل ادعی الإسلام وادعی أنه من ولد علی بن أبی طالب رضی الله عنه من فاطمة فدعا إلى نفسه وتشرذم حوله بعض ضعفاء السدین والإیمان والعقل فكوّن دولة فی بلاد المغرب حکم فیها المسلمین وتسلط علیهم وأظهر الکفر والفساد والبدع وامتدت دولته إلى مصر وهم یعرفون بالدولة العبیدية أو الفاطمية ومدة حکم هذه الدولة كانت قرابة مائتی سنة وهم الروافض الغلاة الذین ساموا المسلمین سوء العذاب إلا أن الله طهر البلاد منهم وأدال أهل السنة علیهم فأسقطت دولتهم وتبددوا وتفرقوا. هؤلاء ملکوا المغرب ومصر فی زمن بنی العباس کلهم یشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ویدعون الإسلام ویصلون الجمعة والجماعة إلا أنهم أظهروا مخالفة الشریعة فی أشياء دون ما نحن فیه من صرف العبادة لغير الله أو من تجویز صرف العبادة لغير الله.

یقول رحمه الله: **أجمع العلماء علی کفرهم وقتالهم.** فالعلماء فی ذاك الزمان أباحوا قتالهم بل أوجبوا قتالهم وحکموا علیهم بالکفر والردة وأن بلادهم بلاد حرب كما یقول الشیخ **وغزاهم المسلمون حتی استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمین** فلم ینفعهم الإقرار بالشهادتین ولم ینفعهم إقامة الجمعة والجماعات ، مع ما أنكروه من شریعة رب السماوات.

قال رحمه الله أيضاً فی الجواب علی هذه الشبهة: **ویقال أيضاً: إذا كان الأولون لم یکفروا إلا لأنهم جمعوا بین الشرك وتکذیب الرسول صلی الله علیه وسلم والقران، وإنکار البعث، وغير ذلك، فما معنی الباب الذی ذکر العلماء فی کل مذهب "باب حکم المرتد" وهو المسلم الذی یکفر بعد إسلامه، ثم ذکروا أنواعاً كثيرة کل نوع منها یکفر ویجل دم الرجل وماله، حتی أنهم ذکروا أشياء یسیرة عند من فعلها، مثل کلمة یذکرها بلسانه دون قلبه أو کلمة یذکرها علی وجه المزح واللعب.**

هذا رابع الشواهد الدالة علی أن من أنکر شیئاً مما جاء به النبی ﷺ فإنه یکفر ولو أتى ببقیة شرائع الدین وأقر بها وذلك أن العلماء علی اختلاف مذاهبهم ذکروا فی کتبهم باب حکم المرتد وذکروا فی هذا

الباب أشياء يكفر بها وهي دون ما يزعمونه من جواز صرف العبادة لله سبحانه وتعالى.

قال الشيخ رحمه الله: **ذكروا أنواعاً كثيرة كل نوع منها يكفر ويحل دم الرجل وماله حتى إنهم ذكروا أشياء يسيرة عند من قالها مثل كلمة يذكرها بلسانه كأن يسب الله أو يسب رسوله أو يسب الدين أو يستهزئ بآيات الله ورسوله دون قلبه أو كلمة يذكرها على وجه المزح واللعب كأن يسب الله مازحاً أو يستهزئ بالنبي ﷺ أو يضحك مازحاً وهذا له شواهد سيذكر الشيخ رحمه الله منها ما ذكره الله سبحانه وتعالى وقصه علينا في نبأ أولئك الذين استهزؤوا بالنبي ﷺ وأصحابه في غزوة تبوك.**

ويقال أيضاً: **الذين قال الله فيهم: ﴿وَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ﴾^(١) أما سمعت أن الله كفرهم بكلمة مع كوفهم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاهدون معه ويصلون معه ويزكون ويحجون ويوحدون، وكذلك الذين قال الله فيهم: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم^(٢) فهؤلاء الذين صرح الله أنهم كفروا بعد إيمانهم وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، قالوا كلمة ذكروا أنهم قالوها على وجه المزح.**

ومن هذا يتبين عظيم خطر اللسان وأن الإنسان قد يتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالاً يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب فالواجب امتثال قول النبي ﷺ: **((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت))^(٣) فالأصل الصمت كما قال النبي ﷺ: ((من صمت نجاً))^(٤) فإن احتجت إلى الكلام فانظر هل في هذا الكلام خير؟ فإن كان فيه خير فبادر إليه وسابق فإنك مأمور بالمسابقة إلى الخيرات وإن كان غير ذلك فتوقف حتى تنظر عاقبة كلامك.**

(١) التوبة: ٥٦

(٢) التوبة: ٦٥-٦٦

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب من حديث أبي هريرة برقم: ٥٥٥٩.

(٤) أخرجه أحمد من حديث عبدالله بن عمر بن العاص برقم: ٦٣٦٧ وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق برقم: ٢٥٩٧.

فالشاهد من إيراد هذه القصة أن هؤلاء قوم آمنوا بالله وآمنوا برسوله وآمنوا بالبعث فيما يظهر وجاهدوا مع النبي ﷺ كفروا بسبب كلمة قالوها وهذا يدل على أن من أقر ببعض الدين وأتى بمكفر من جهة أخرى فإنه يحكم بكفره ولا ينظر إلى إقراره بلا إله إلا الله بل لا بد أن يُقر بلا إله إلا الله وأن يأتي بجميع ما يقتضيه هذا الإقرار.